

قرار رقم (٤١) لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ١٣ / ٢ / ٢٠١٧

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ وتعديلاته بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين .

وعلى قرار السيد رئيس الهيئة رقم ٣٢٦ بتاريخ ٢٠١٦/٤/٤ بتحديد اختصاصات السيد المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص والقيود للمهنيين المؤرخة ٢٠١٧/٣/٦ .

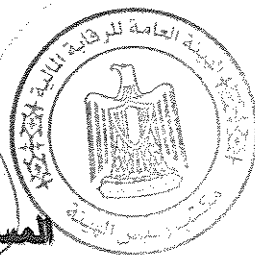
" قرر "

مادة أولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيد/ عبد الحميد محمد عبد الحميد على عبدالدايم المقيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٣٠٣٧٥) من وسيط تأمين بشركة متلايف لتأمينات الحياة الى وسيط تأمين حر وذلك اعتباراً من ٢٠١٧/٢/٨ وحتى ٢٠١٧/١٠/٢ .

مادة ثانية : يلتزم الوسيط المذكور بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع ، ويتحمل مسئوليته عن الأخطاء التى تحدث بالمخالفة لأحكامهما خلال الفترة من ٢٠١٧/٢/٨ (تاريخ إخلاء طرفه من الشركة) وحتى ٢٠١٧/٣/٥ (تاريخ بداية التأمين بموجب وثيقة تأمين المسئولية المهنية لوسطاء التأمين الخاصة بها) .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب
رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطى



بإشادة

٤٦٧٦